

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الْمُلْكُ بِالْجَنَاحِ السَّعُودِيِّ

بِحَلْقَنِ الْوَرَادِ

الْأَمَانَةِ الْعَامَّةِ

قرار رقم : (٤٣)

وتاريخ : ٨ / ٢ / ١٤٢٥ هـ

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من ديوان رئاسة مجلس الوزراء برقم ٥٣/ب/٦٠٠ و تاريخ ١٧/٦/١٤٩٤ هـ ، المشتملة على خطاب معالي وزير الصحة رقم ٣٤٢٤/٣/١٤٩٤ هـ ، في شأن انضمام المملكة إلى اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية لمكافحة التبغ .

وبعد الاطلاع على المحضر رقم (٢٥٦) وتاريخ ٢٤/٨/٥ هـ ، المعد في هيئة الشفاء .

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥٩/٨٥) وتاريخ ٢٠/١١/١٤٤٤ هـ .  
وبعد الاطلاع على توصيتي اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٤) وتاريخ ٣/١٤٢٥ هـ ، ورقم (٩٦) وتاريخ ٢٤/١/١٤٢٥ هـ .

يقرر

الموافقة على انضمام المملكة إلى اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية الخاصة بمكافحة التبغ بالصيغة المرافقة .

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك صيغته مرافقة لهذا .

نائب رئيس مجلس الوزراء



الوزير المسؤول  
عن الصحة

وزير أو معاون وزير الصحة

## برقية

برقم ٢٠١٣/٦/٣٥٧  
التاريخ ٢٠١٣/٦/٣  
برقم ٢٠١٣/٦/٣٥٧  
برقم ٢٠١٣/٦/٣٥٧

سماحتكم طهير الصحة  
نائبة لوزارة الشؤون البلدية والقروية  
نائبة لوزارة الداخلية  
نائبة لوزارة الخارجية  
نائبة لمجلس الشورى  
نائبة لوزارة الخدمة المدنية  
نائبة لوزارة الثقافة والإعلام  
نائبة لوزارة التجارة والصناعة  
نائبة لوزارة العمالية  
نائبة لوزارة الزراعة  
نائبة للإمارات العامة لمجلس الوزراء  
نائبة للمديريات البراقية العامة  
نائبة لمديرية الخبراء بمجلس الوزراء  
نائبة للمركز الوطني للبيانات والمعلومات

بحيث لكم طهير ملابسي

- ١ـ نائبة من فرار مجلس الوزراء الموقر رقم (١٢) وتاريخ ٢٠١٣/٦/٨ بتشكيله الشيوخ بالصيغة المرفقة بالقرار
  - ٢ـ نائبة من العرسان الملكي التكريم رقم (م/٦) وتاريخ ٢٠١٣/٦/٩ بتصادر  
بالصياغة على الملك
- وتأمل إكمال اللام بمحوجه .. وتقبلوا تحياتنا
- محمد العزيز بن طهيد بن عبد العزيز

رئيس ديوان رئيسة مجلس الوزراء

كتاب وزير الصحة  
البراقية العامة  
الرقم ٢٠١٣/٦/٣٥٧  
الرقم ٢٠١٣/٦/٣٥٧



بسم الله الرحمن الرحيم

شئون الهدى بن عبد العزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناء على المادة (السبعين) من نظام الأحكام الحكم ، الصادر بالامر الملكي رقم (٤٠) وتاريخ ٢٧/٨/١٤٢٩هـ .

بناء على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء ، الصادر بالامر الملكي رقم (٦٣) وتاريخ ٢/٢/١٤٢٩هـ .

بناء على المادة (النامية عشرة) من نظام مجلس الشورى ، الصادر بالامر الملكي رقم (٤٦) وتاريخ ٢٧/٨/١٤٢٩هـ .

بعد الأخذ على الرأي مجلس الشورى رقم (٥٩/٤٥) وتاريخ ٢٦/٦/١٤٢٩هـ .

بعد الأخذ على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢) وتاريخ ٢٩/٦/١٤٢٩هـ .  
يعطى بما هو آت .

أولاً : البراءة على النظام الملكي إلى الثالثة منظمة الصحة العالمية الإلزامية  
الخامسة بمكافحة التبغ بالصيغة المرفقة .

ثانياً : على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تقييد  
رسومها على

الهدى بن عبد العزيز